



لائحة ودليل الصلاحيات

مجلس إدارة الجمعية الخيرية بالقويعية

والصلاحيات التي فوضها



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

مقدمة

الحمد لله وحده وبعد فإنه بناءً على المادتين (٢٢) و (٣٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمادة (٤٠) من اللائحة الأساسية للجمعية وما نصت عليه المادة (٣٧) المذكورة أعلاه من مسؤولية مجلس الإدارة عن أموال الجمعية وممتلكاتها وعليه في سبيل ذلك التأكد من أن موارد الجمعية موثقة وأن إيراداتها انفقت بما يتفق مع أهدافها وعليه أن يزدي مهامه بمسؤولية وحسن نية وأن يحدد الصلاحيات التي يفوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض وعليه متابعة ممارسة تلك الصلاحيات التي يفوضها لغيره عبر التقارير الدورية ، ولما ذكر في المادة (٢٢) من اللائحة التنفيذية والمادة (٤٠) من اللائحة الأساسية من اختصاصات وصلاحيات مجلس الإدارة لذا جرى إعداد هذه اللائحة والدليل من واقع الصلاحيات المنوطة بالمجلس والله الموفق.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

أولاً : اختصاصات مجلس الإدارة :

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العمومية ، يكون مجلس الإدارة السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية لغايتها ومن أبرز اختصاصاته الآتي :

- أ- اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية ومتابعة تنفيذها .
- ب- المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها .
- ج- وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها .
- د- وضع أسس ومعايير لحكومة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة ، والإشراف على تنفيذها ، ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة .
- هـ- فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية ، ودفع وتحصيل الشيكات أو أذونات الصرف وكشوفات الحسابات ، وتنشيط الحسابات ، وقفلها وتسييرها ، وتحديث البيانات . والاعتراض على الشيكات ، وسلام الشيكات المرتجعة ، وغيرها من العمليات البنكية .
- وـ- تسجيل العقارات وإفراغها وقولوصايا والأوقاف والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل . وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكبة ، وإجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة بعد موافقة الجمعية العمومية .
- زـ- تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها .
- حـ- إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها .
- طـ- إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وتفعيتها بعد اعتمادها من الوزارة .
- يـ- وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية الازمة لهم ، والإعلان عنها .
- ثـ- التعاون في إعداد التقارير التبعية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها .
- لـ- تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بما وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض .
- مـ- تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية وخلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية .

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- ن- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده .
- س- الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها .
- ع- تعين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية ، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويده الوزارة باسمه وقرار تعينه وصورة من هويته الوطنية ، مع بيانات التواصل معه .
- ف- تعين الموظفين القياديين في الجمعية ، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم .
- ص- إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي ، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير .
- ق- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح ، اضافةً إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين ومتkin الآخر من الإطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية .
- ر- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المرابع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة .
- ش- وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك .
- ث- استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن .
- ج- التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة .
- خ- قبول العضويات بمختلف أشكالها ، وتبسيب قرارات رفضها .
- ذ- دعوة الجمعية العمومية للإتفاق .
- ض- وضع القواعد والإجراءات الالزمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التسبيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية .
- غ- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية أو الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه .
- ـ تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين ، وفي حال تساوي الأصوات فيعد صوت الرئيس مرجحاً .
- ـ تدون وقائع الاجتماع وقراراته في محضر ويوقع عليه الأعضاء الحاضرون .
- ـ يحق للمجلس أن يفوض الرئيس أو نائمه والمشرف المالي بالتصريح معاً فيما له من اختصاصات مالية أو يتعين عنه اختصاصات مالية ، واتخاذ المناسب تجاهها ، ويحق لل مجلس فيما عداها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال ، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه ، وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك .

- ٥-على مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من يراه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها ، وتحديد صلاحيات ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه .
- ٦-يجوز مجلس الإدارة التصرف في أملاك الجمعية العقارية بالشراء أو البيع بعد الحصول على تفويض من الجمعية العمومية في ذلك .

ثانياً : الصلاحيات المنوحة من مجلس الإدارة :

(١) تفويض :

هذه مصقوفة دليل صلاحيات مجلس الإدارة واللجان الدائمة والمدير التنفيذي والعاملين في الإدارة التنفيذية وذلك إنفاذاً لما تقتضي به المادة (١٢٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية بتحديد الصلاحيات التي يفوضها مجلس الإدارة وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض ، ولأن اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب يعتبر من أهم العوامل التي تساعد الجمعية على التقدم والتوجه إذ لا بد من إعطاء صلاحيات محددة للمسؤولين لكي يتمكنوا من تنفيذ مهامهم واتخاذ القرار الملائم في حدود الصلاحيات المخولة لهم إذ أن تحكيم شاغل الوظيفة بمهام ومسؤوليات وواجبات محددة دون أن يكون هناك تخويل واضح بالصلاحيات الازمة لتنفيذ هذه المهام سيؤدي إلى نتائج عكسية تؤثر سلباً على كفاءة وكفاءة الأداء لمهام ومسؤوليات الوظيفة ، وذلك أن تحقيق التوازن الدائم بين الصلاحيات والمسؤوليات يؤدي إلى تحقيق انتظام واستقرار العمل في الجمعية ، وأن عدم تفويض الصلاحيات قد يؤدي إلى التأخير في اتخاذ القرار أو تراكم وتكدس الأعمال ، أو الوقوع في الأخطاء عند ممارسة الأعمال فالحال يستدعي إعداد هذا الدليل للصلاحيات ، مع احتفاظ المجلس بصلاحية الصرف من مال الجمعية النقدي والعيني حسب المادة (٦٢) من اللائحة الأساسية فالاعتماد النهائي لعمليات الصرف باق لمجلس الإدارة ، والله الموفق.

(٢) معانٍ للمصطلحات والكلمات الواردة في الدليل المفهوم المحدد الموضع أمام كل منها كالتالي :

يكون للمصطلحات والكلمات الواردة في الدليل المفهوم المحدد الموضع أمام كل منها كالتالي :



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- ١- يحضر : يعني يقوم بإعداد البيانات والمعلومات والمستندات المطلوبة والتي سوف يتخذ القرار استناداً عليها و يجعلها جاهزة للعرض على المستوى الإداري الأعلى منه.
- ٢- يعد : يعني إعداد البيانات والمعلومات والمستندات ال لازمة لإصدار القرار وزيادة عما في مرحلة التحضير يقوم بإنجاز الأعمال الأولية السابقة لمرحلة الموافقة والاعتماد.
- ٣- يرفع : يقوم بعملية رفع العاملة من المستوى الإداري الأدنى منه إلى المستوى الأعلى منه دون أن يكون له توصية عليها.
- ٤- تدرس : يعني تقوم بدراسة المعاملة والمستندات المتعلقة بها والتحقق من موافقتها للأنظمة واللوائح
- ٥- يوافق أو توافق : يعني مراجعة العاملة والتوجيه على المستندات والإجراءات بأنها تمت بطريقة نظامية وفق اللوائح والأنظمة ولا يعني بذلك الاعتماد.
- ٦- يوصي : يعني رفع التوصية باتخاذ القرار مع بيان الأسباب ، وتأييد اعتماده وهي أقوى من الموافقة ولكن لا تصل لمرحلة الاعتماد.
- ٧- يعتمد : يعني وصول القرار للسلطة النهائية في اعتماده والأمر بتنفيذها.

(٢) جدول الصلاحيات:

(١) صلاحيات الإدارة العليا :

البند	صاحب الصلاحية						
	الوزارة	الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	اللجنة الإدارية	المدير التنفيذي	قسم الشؤون المالية والإدارية
١) تعديل اللائحة الأساسية	توافق	تعتمد	يوافق		تدرس وتوصي	يرفع	-
٢) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو تجديد عضويتهم أو إنهازها	توافق	تعتمد	يرفع		-	-	-

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



-	تعتمد	يوافق		-	يرفع	-	البيت في استقالة عضو مجلس الادارة أو إسقاط عضويته	٢
توافق	تعتمد	يوافق		تدرس	يرفع	-	فتح فروع للجمعية	٤
-	-	يعتمد		توافق	يرفع	-	فتح مكاتب للجمعية	٥
توافق	تعتمد	يوافق		تدرس	يرفع	-	حل الجمعية أو دمجها	٦
-	تعتمد	يوافق	تدرس وتوصي		يرفع	بعد	التصديق على الموازنة التقديرية	٧
-	تعتمد	يوافق	تدرس وتوصي		يرفع	بعد	التصديق على الميزانية الخاتمة	٨
-	تعتمد	يوافق	توصي		يرفع	-	تعيين مراجع حسابات خارجي	٩
-	-	يعتمد		تدرس وتوصي	يرفع	بعد	اعتماد اللوائح والسياسات الداخلية	١٠
توافق	-	يعتمد		توافق	-	-	تعيين المدير التنفيذي	١١
-	-	يعتمد	توصي		يرفع	-	قبول أو رفض الهبات والإعانات	١٢
-	-	يعتمد	توصي		يرفع	-	فتح الحسابات البنكية	١٣
-	توافق	يعتمد	توصي		يرفع	-	تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة	١٤
-	-	يعتمد		توصي	يرفع	-	البيت في طلبات الانضمام لعضوية الجمعية العمومية	١٥
-	تعتمد	يوافق		تدرس	يرفع	-	وضع قواعد وإجراءات عمل اللجان	١٦
توافق	-	يعتمد		توافق	يرفع	-	تعيين المحاسب	١٧
-	-	يعتمد		توافق	يرفع	بعد	اعتماد خطط الجمعية	١٨
-	-	يعتمد		توافق	يرفع	بعد	اعتماد الهياكل التنظيمية	١٩
-	-	يعتمد		توافق	يرفع	بعد	وضع أنظمة الرقابة ومراجعتها	٢٠
-	-	يعتمد		توافق	يرفع	بعد	وضع أسس ومعايير الحوكمة	٢١
-	-	يعتمد		توافق	يرفع ويوصي	بعد	إقامة البرامج التعرفيّة لأعضاء مجلس الإدارة للتعرف بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية	٢٢

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

إسم دعaoi باسم الجمعية	بعد	يرفع	بعد	يعتمد	يعتمد
تحديد ممثل الجمعية في الدعaoi القضائية	بعد	يرفع	بعد	يعتمد	يوصي الجمعية رئيس
تمثيل الجمعية أمام الجهات الرسمية والخدمية	بعد	يرفع	بعد	يعتمد	رئيس الجمعية يوصي

بيانات الموارد البشرية : (٢)

البت	الإجراءات	بعد	قسم الشؤون المالية والإدارية	قسم الشؤون التعليمية	المدير التنفيذي	اللجنة الإدارية	مجلس الإدارة	صاحب الصلاحية
(١)	الإعلان عن شغل الوظائف	بعد			يرفع	تعتمد	مجلس الإدارة	
(٢)	مقابلة و اختيار المتقدمين				يرفع	بعد توافق	يعتمد	
(٣)	التنازل عن بعض شروط الوظيفة				يوصي	توافق		
(٤)	تقارير الصلاحية في فترة التجربة	بعد			يعتمد			
(٥)	تقويم الأداء الوظيفي للموظفين				بعد	توافق	يعتمد	
(٦)	تقويم الأداء الوظيفي للمدير التنفيذي				بعد رئيس الجمعية	توافق	يعتمد	
(٧)	الترقيات الوظيفية لجميع العاملين	يحضر			يرفع	توافق	يعتمد	
(٨)	النقل من قسم أو وحدة لأخرى				يوصي	تعتمد		
(٩)	النقل من وظيفة لأخرى				يوصي	تعتمد		
(١٠)	انتداب الموظفين	بعد			يعتمد			
(١١)	انتداب المدير التنفيذي	بعد			يرفع		رئيس مجلس الإدارة يعتمد	
(١٢)	تقدير مبدأ منح بدل طبيعة عمل	يحضر			يوصي	توافق	يعتمد	
(١٣)	تقدير مبدأ منح العلاوة السنوية	يحضر			يوصي	توافق	يعتمد	
(١٤)	العلاوة التشجيعية ٥%	يحضر			يوصي	توافق	يعتمد	
(١٥)	التكليف بالساعات الإضافية	بعد ويوصي			يعتمد			

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



(١٦)	تعديل سلم الرواتب والكافيات				
(١٧)	منع عموم الإجازات للموظفين	بعد ويوصي	يعتمد	يرفع	
(١٨)	منع عموم الإجازات للمدير التنفيذي			يرفع	رئيس مجلس الإدارة يعتمد
(١٩)	قبول استقالة الموظفين			يرفع	يعتمد
(٢٠)	الإحالات للتحقيق			يرفع	توصي
(٢١)	إجراء التحقيق			يرفع	بعد ويوصي
(٢٢)	توقيع الجزاءات أ - ب - ج على الموظفين	يوصي	يعتمد	يرفع	يتمدد
(٢٣)	توقيع الجزاءات د - ه - و على الموظفين		يوصي		تدرس وتوافق
(٢٤)	توقيع الجزاءات على المدير التنفيذي				تدرس وتووصي
(٢٥)	إقامة البرامج التدريبية لمسؤولي الجمعية			بعد	يرافق

صلاحيات الاستئجار وتنمية ثروارة والثقوبات :

البند	الإجراءات	وحدة الأوقاف والاستثمارات	المدير التنفيذي	لجنة الاستثمار	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية	صاحب الصلاحيـة	الوزارـة
١	بيع وشراء العقارات	تحضر	يرفع	تدرس وتووصي	يعتمد	يرافق	الجمعية العمومية	
٢	تحديد أسعار تأجير العقارات	تحضر	يرفع	توافق	يعتمد			
٣	وضع السياسات والخطط الاستثمارية	تحضر	يرفع	لوصي	يعتمد			
٤	إعداد قواعد استثمار هائلاً مال الجمعية	تحضر	يرفع	توصي	يعتمد	يرافق	صاحب الصلاحيـة	الوزارـة
٥	الإقراض أو التمويل أو الرهن	تحضر	يرفع	توصي	يعتمد			
٦	اعتماد تصاميم المباني الإدارية والاستثمارية	تحضر	يرفع	تدرس وتوافق	يعتمد			

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

		يعتمد	تدرس وتوافق	يرفع	تحضر	اعتماد عقود البناء (مفتاح - مصنعي - عظم - عظم بالمواد)	٧
		يعتمد	تدرس وتوافق	يرفع	تحضر	عقود التشطيب (المكهريل - المسياكة - التبليس - العزل - الصبات - الحفرات - الشبايك والأبواب والألمنيوم - الجبس - الدهان - الإشراف - عقود أخرى	٨
		يعتمد	تدرس وتوافق	يرفع	تحضر	اعتماد عقود توريد مشتريات المشاريع من المواد والأجهزة	٩
		يعتمد	تدرس وتوافق	يرفع	تحضر	عقود وعمليات الترميم	١٠

صلاحيات مقدمة وأعمال الصيانة : (٤)

م	صاحب الصلاحية				البند
	مجلس الإدارة	اللجنة المختصة	المدير التنفيذي	قسم الشؤون الإدارية والمالية	الإجراء
١			يعتمد	يعد ويرفع	صيانة المباني
٢			يعتمد	يعد ويرفع	صيانة الأجهزة
٣			يعتمد	يعد ويرفع	صيانة الأثاث
٤			يعتمد	يعد ويرفع	صيانة السيارات
٥			يعتمد	يعد ويرفع	صيانة المصاعد

صلاحيات التراخيص : (٥)

م	صاحب الصلاحية				البند
	مجلس إدارة	لجنة التدقيق والترجمة المالية	المدير التنفيذي	قسم الشؤون الإدارية والمالية	الإجراء
١	يعتمد	توافق	يرفع	يحضر	شراء الأجهزة
٢	يعتمد	توافق	يرفع	يحضر	شراء السيارات
٣	يعتمد	توافق	يرفع	يحضر	شراء الأثاث

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

(١) صلاحيات المقررات :

النوع	صاحب الصلاحية	الإجراءات			
المجلس الإداري	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	المدير التنفيذي	قسم الشؤون المالية والإدارية	قسم الشؤون التعليمية	البرنام
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		صرف العهد المستديمة
يعتمد	توافق	يوصي		بعد ويرفع	صرف عهد البرامج والأنشطة
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		صرف عهد مؤقتة
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		إقالة العهد والتغريم عنها
يعتمد	توافق	يوصي	بعد ويرفع		الرواتب والأجور
يعتمد	توافق	يوصي	بعد ويرفع		البدلات والحوافز والمزايا
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		دفعات المقاولين
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		عقد التصنيع
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		الموردون
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		عقود توريد المحروقات
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		إيجار المقرات
يعتمد	توافق	يوصي	يرفع		بيع واستئجار المتركات
يعتمد	توافق	يرفع	بعد		جريدة العهد والمستند والمتلكات

(٢) صلاحيات التوقيع على الشيكولات :

النوع	صاحب الصلاحية	الإجراءات
رئيس الجمعية أو نائبه	المشرف المالي	قسم الشؤون المالية والإدارية
يوقع بالاعتماد	يوقع بالاعتماد	بعد

(٣) صلاحيات العلاقات العامة والإعلام :

النوع	صاحب الصلاحية	الإجراءات			
المجلس الإداري	لجنة التدقيق والمراجعة المالية	اللجنة الإسلامية	المدير التنفيذي	قسم العلاقات العامة والتنمية	قسم الشؤons المالية والإدارية
					الإجرا



kq100kq100

0 1 1 - 6 5 2 0 7 2 1

م.س. (42) عرب 11971

0 1 1 - 6 5 5 5 5 5 8

www.k-q-100.org

0 5 5 2 5 5 8 5 0 0

k-q-100@hotmail.com

0 5 4 1 1 1 0 7 0 4

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

يعتمد		توافق	يرفع	بعد ويوصي	إعداد مقترن الخطة السنوية التشغيلية للقسم	١
			يعتمد	يحضر ويوصي	الإعلان في وسائل الإعلام عن أنشطة الجمعية	٢
			يعتمد	يحضر	التصريحات لوسائل الإعلام	٣
			يعتمد	يحضر	الدعوة لزيارة الجمعية	٤
			يعتمد	يحضر	الإعداد واستقبال ضيوف الجمعية والاحتفاء بهم	٥
			يعتمد	يحضر	تكريم الموظفين المثاليين	٦
يعتمد		توافق	يرفع	بعد ويوصي	طباعة النشرات الإعلامية وتصميم المقاطع الإعلامية	٧
يعتمد	توافق		يرفع	بعد ويوصي	طباعة المستندات المالية والورق ال رسمي والأظرف	٨



بيانات المساعدات النقدية والغيرندة : (٤)

البند	صاحب الصلاحية					
	مجلس الإدارة	لجنة المستودع الخيري	اللجنة الاجتماعية	المدير التنفيذي	قسم البحث الاجتماعي	قسم المستودع الخيري
١	يعتمد		تدرس وتوافق	يرفع	بعد	اعتماد الاستقدادة من الجمعية
٢	يعتمد		تدرس وتوافق	يرفع	بعد	إيقاف الاستقدادة من الجمعية
٣	يعتمد		تدرس وتوافق	يرفع	بعد	تحديد قنوات المستفيدين
٤	يعتمد		تدرس وتوافق	يرفع	بعد	تحديد قيمة المساعدة النقدية والملحوظة
٥	يعتمد		تدرس وتوافق	يرفع	بعد	توزيع الزكاة على الفئات المستفيدة

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الرقم	العنوان	نوع المعاونة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة
٦		اعتماد مساعدات الأسر من الأجهزة والأثاث					
٧	يعتمد	تدريس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	تحديد أصناف احتياج الأسر من المواد الغذائية	
٨	يعتمد	تدريس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	اقتراح شراء المواد للمستودع	
٩	يعتمد	تدريس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	توزيع المواد الغذائية	
١٠	يعتمد	تدريس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	توزيع الملابس والبطانيات	
١١	يعتمد	تدريس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	تقدير قيمة الواردات المبنية	
١٢	يعتمد	لجنة مساعدة الشباب على الزواج تدرس وتوافق	يرفع	بعد	بعد	مساعدة الشباب على الزواج	

(١٠) صلاحيات توقيع الخطابات الصادرة عن الجمعية :

صادر عن الجمعية	صادر عن المحافظة	الرقم
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولد عهده وأصحاب السمو الأمراء	١
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة لأصحاب المعالي الوزراء ونوابهم ووكالاتهم وشاغلي المرتبة الممتازة	٢
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة لرؤساء مجالس الإدارة في الجمعيات والمؤسسات والشركات	٣
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة للمحافظ	٤
المدير التنفيذي	الخطابات الموجهة لندراء ورؤساء الإدارات الحكومية في المحافظة	٥
المدير التنفيذي	الخطابات الموجهة لمدراء العموم ومديري الشركات والمؤسسات والبنوك	٦
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة لشحكر المترعين بـ (٥٠,٠٠٠) ريال فأكثر	٧
المدير التنفيذي	الخطابات الموجهة لشحكر المترعين بأقل من (٥٠,٠٠٠) ريال	٨
رئيس مجلس الإدارة أو نائبه	الخطابات الموجهة للمؤسسات والشركات والأفراد بطلب التبرع للجمعية	٩

الملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية في محافظة القويعية
مسجلة برقم ١٠٠



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

المدير التنفيذي		
المدير التنفيذي	الخطابات الموجهة للمؤسسات المانحة عن طريق م الواقعها	١٠
المدير التنفيذي	خطابات المطالبات المالية للجمعية	١١
المدير التنفيذي	خطابات التعميد بالتوريد المعتمد	١٢

(١١) صلاحيات التفاوض الداخلي :

مستوى التفاوض	الوظيفة	م
يتناول مع رؤساء اللجان الدائمة والمدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	١
يتناول مع رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي	رؤساء اللجان الدائمة	٢
يتناول مع رئيس مجلس الإدارة ورؤساء اللجان الدائمة ورؤساء الأقسام ومشريفة الوحدات	المدير التنفيذي	٣
يتناول مع المدير التنفيذي ورؤساء الأقسام الأخرى ومشريفة الوحدات فما دون	رئيس القسم	٤
يتناول مع رئيسه المباشر	بقية الموظفين	٥

جرى اعتماد هذه اللائحة والدليل بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (٤) وتاريخ ٢٨/٤/١٤٤٢هـ وتحديد مدة التقويض من تاريخ ٢٨/٤/١٤٤٢هـ حتى نهاية مدة المجلس بتاريخ ٥/٦/١٤٤٥هـ . والله الموفق



الإجراءات التعريفية لأعضاء مجلس الإدارة

هدف الدليل

يهدف الدليل إلى تحديد الإجراءات التي تتبعها الجمعية في تعريف أعضاء مجلس الإدارة بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية وكذلك تعريف أعضاء المجلس الجديد عند انتخابه.

المستند النظامي

نصت المادة (٢/٣٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أنه يجب على مجلس الإدارة التأكيد نم وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجديد بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية ، وعليه التأكيد م توفر المعلومات الوافية عن شؤون الجمعية لأعضاء المجلس.

قائمة الإجراءات

- يقوم رئيس الجمعية أو من يفوضه بإعداد سلسلة مواد تعريفية عن عمل الجمعية ولا سيما المسائل المالية والقانونية ، وذلك بالاستناد لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ، وللائحة الأساسية للجمعية ولوائح التنظيمية الأخرى . بحيث تكون المادة جاهزة للتقديم في المواعيد المقررة للقاءات التعريفية.
- إعداد جدول لعقد اللقاءات التعريفية وورش العمل بحيث تكون مناسبة لظروف ومواعيد أعضاء المجلس ، ويحس أن يكون عقد اللقاء بعد انتهاء جلسة مجلس الشهريه مباشرة.
- يعقد اللقاء في مقر الجمعية بحضور أعضاء المجلس ويتم فيه طرح المواد المعدة لذلك والتعريف بكافة الجوانب مع بيان المستندات والنصوص النظمية المعتمد عليها فيها والآلية تنفيذها ، وفتح المجال للأعضاء للمناقشة والمداخلات والإجابة عن الاستفسارات بما يشكل فيها.
- إذا كان اللقاء لتعريف الأعضاء الجدد فيضم فيه عدد من أعضاء المجلس السابق لتعريف الأعضاء الجدد اعمل الجمعية ولوائحها والمسائل المالية والقانونية وغيرها مما يحتاج الأعضاء لمعرفته.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- ٠ تدون وقائع الاجتماع في محضر يذكر فيه أسماء الحاضرين والمسائل التي طرحت فيه ويوقع من رئيس المجلس وأمين الجمعية ويحتفظ به في ملف تقارير التوعية الداخلية.
- والله الموفق

أسماء أعضاء مجلس الإدارة للدورة العاشرة

تاريخ الانتخاب ١٤٤١/٠٦/٠٤ - تاريخ الانتهاء ١٤٤٥/٠٦/١٥

المنصب	الاسم	م
رئيس المجلس	الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله الهويمل	١.
نائب الرئيس	عبد الرحمن بن سعود بن محمد الهويمل	٢.
الأمين العام	عبد العزيز بن محمد بن سعدان الغالدي	٣.
أمين الصندوق	منصور بن عبد الله بن محمد البصيلان	٤.
عضو	محمد بن عبد الله بن عبد العزيز الجناحي	٥.
عضو	عبد الله بن صالح بن عبد الرحمن الحصان	٦.
عضو	عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز الزكري	٧.
عضو	سعود بن محمد بن سعود التهيب	٨.
عضو	عبد العزيز بن سعود بن محمد بن هويمل	٩.
عضو	محمد بن عبد الله بن محمد المسهر	١٠.
عضو	عبد العزيز بن ناصر بن عبد الله العويمري	١١.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

تاریخ انعقاد المجلس للعام المالي (٢٠٢٠م - ١٤٤١هـ)

الاليوم	الموافق	التاريخ	م
الأحد	٢٠٢٠/٠١/٥	١٤٤١/٠٥/١٠	.١
الأحد	٢٠٢٠/٠١/٢٦	١٤٤١/٠٦/٠١	.٢
الأحد	٢٠٢٠/٠١/٢٩	١٤٤١/٠٦/٠٤	.٣
الأحد	٢٠٢٠/٠٢/٠٩	١٤٤١/٠٦/١٥	.٤
الأحد	٢٠٢٠/٠٤/٢٢	١٤٤١/٠٧/٢٧	.٥
الأحد	٢٠٢٠/٠٤/٢٢	١٤٤١/٠٨/٢٩	.٦
الأحد	٢٠٢٠/٠٦/٢٨	١٤٤١/١١/٠٧	.٧
الأحد	٢٠٢٠/٠٧/١٩	١٤٤١/١١/٢٨	.٨
الأحد	٢٠٢٠/٠٨/١٦	١٤٤١/١٢/٢٦	.٩
الأحد	٢٠٢٠/٠٩/١٤	١٤٤٢/٠١/٢٦	.١٠
الأحد	٢٠٢٠/١٠/١١	١٤٤٢/٠٢/٢٤	.١١
الأحد	٢٠٢٠/١١/١٥	١٤٤٢/٠٣/٢٩	.١٢
الأحد	٢٠٢٠/١٢/١٢	١٤٤٢/٠٤/٢٧	.١٣



جدول مقترن لزمن مناقشة البنود

ملاحظة	الوقت المقترن	العمل	م
يمكن ترحيل أي عمل لما يستجد في نفس الجلسة	من ٥ إلى ٧ دقائق	تقرير مدير الادارة	١
لكل خطاب تعليم مع ضرورة تفصيل التكليف	من ٥-٦ دقائق	الإطلاع على خطاب وتعليم الوزارة	٢
يمكن تأجيل النظر في أي بند لوقت متسع .	من ١٥-٥ دقيقة	محضر لجنة	٣
---	دقيقتين	انضمام - إسقاط عضوية الجمعية العمومية	٤
قد يتم تحويل الخطاب للجنة مختصة إن ناسب ذلك .	من ٥ دقائق إلى ١٠ دقائق	خطاب داخلي من الادارة والأقسام وغيرهم	٥
لابد ان يكون مرفق بالطلب دراسة متكاملة	من ٥ دقائق إلى ٧ دقائق	خطاب خارجي طلب دعم	٦
----	من ٥ دقائق إلى ١٠ دقائق	خطاب خارجي لا يختص بطلب دعم	٧
----	من ٦ دقائق إلى ١٢ دقيقة	الميزانية العمومية	٨

ملاحظة : تحديد الوقت لضبطه فقط للمجلس مخالفة ذلك إذا اقضى الأمر

اعتمد الدليل بمحضر مجلس الادارة رقم ٤٠ في ٢٨/٠٤/١٤٤٢